

الفسих هو السمك المملح وهو أكلة مصرية مميزة هذه الأيام وقد



ألف البعض رسالة سماها (القول الفصيح

في تحريم أكل الفسيخ) فألف الإمام السيوطي رسالة في الرد عليه
وسماها (ألف سيخ في عين من حرم الفسيخ)

وبالفعل هناك اختلاف فقهي في جواز الكبير منه :

فقد ذهب فقهاء المذاهب الأربعة إلى طهارة الصغير من الفسيخ، لأنه معفو عما
في بطنه لعسر تنقيته مما فيه.

وأما الكبير، فقد اختلفوا فيه على قولين:

1/ الأول: أنه طاهر، وبه قال الحنفية، والحنابلة، وبعض المالكية، وجماعة من
المعاصرين.

2/ القول الثاني: أنه نجس، وبه قال جمهور المالكية والشافعية خلافاً للسيوطي.
وسبب الخلاف يرجع إلى أن الفسيخ – غالباً – لا يستخرج ما في بطنه، إضافة
إلى ما يخرج منه بعد تمليحه هل هو دم أم لا؟

وإذا كان دماً فهل هو طاهر أم نجس؟

والقائلون بطهارته قالوا: بأن السمك طاهر، وكذا ميتته، وكذا ما في جوفه، وما يسيل منه، والأصل فيه الطهارة.

كما اعتبر الأحناف أن الخارج من السمك ليس بدم، لأنه لا دم له عندهم. وقال الدردير من المالكية: الذي أدين الله به أن الفسيخ طاهر، لأنه لا يملح ولا يرضخ إلا بعد الموت، والدم المسفوح لا يحكم بنجاسته إلا بعد خروجه، وبعد موت السمك إن وجد فيه دم يكون كالباقي في العروق بعد الزكاة الشرعية، فالرطوبات الخارجة من بعد ذلك طاهرة لا شك في ذلك.

وقال الشيخ السيد سابق: كثيراً ما يخلط السمك بالملح ليبقى مدة طويلة بعيداً عن الفساد، ويتخذ من أصنافه المختلفة: السردين، والفسيخ، والرنجة، والملوحة، وكل هذه طاهرة، ويحل أكلها ما لم يكن فيه ضرر، فإنه يحرم لضرره بالصحة حينئذ... إلخ. فقه السنة (3/248).

وأما القائلون بنجاسته، فقد قالوا ذلك لنجاسة ما في جوفه عندهم، ولسيلان الدم من بعضه إلى بعض.

وسئل الإمام محمد بن عlish - وهو مالكي - : ما قولكم في حكم أكل الفسيخ المعروف بمصر؟ فأجاب بما نصه... حكمه الحرمة لنجاسته بشربه من الدم المسفوح الذي يسيل منه حال وضع بعضه على بعض.

وفي حاشية البجيرمي على المنهج في فقه الشافعية ما نصه: قال في الجواهر: كل سمك مملح ولم ينزع ما في جوفه فهو نجس. أ.هـ.

وبه يعلم حرمة الفسيخ المعروف، خلافاً لما اشتهر على الألسنة (4/304).



والذي نراه طهارة الفسيخ، وإباحة أكله بقاء على الأصل، ما لم يثبت الأطباء
الثقات ضرره بالصحة، فإن ثبت ضرره، فلا يجوز أكله، وإن كان الأولى تجنب
أكله نظراً لتغير رائحته، وخروجاً من الخلاف.
والله أعلم.